



السادة حملة الوحدات
المملكة العربية السعودية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،
المحترمين

بناء على موافقة هيئة السوق المالية، وحرصا منا على الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار، نفيديكم بإجراء عدد من التغييرات الجوهرية في شروط وأحكام صناديق المنارة المذكورة أدناه ("الصناديق")، والتي تهدف إلى خفض المصاريف وتعزيز الأداء على المدى الطويل بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. وتشمل هذه التغييرات والتحديثات ما يلي:

(1) تغيير أسماء الصناديق على النحو التالي

الاسم السابق	الاسم بعد التعديل
صندوق المنارة للنمو المتحفظ	صندوق الأهلي متعدد الأصول المتحفظ
صندوق المنارة للنمو المتوازن	صندوق الأهلي متعدد الأصول المتوازن
صندوق المنارة للنمو المرتفع	صندوق الأهلي متعدد الأصول للنمو

(2) تخفيض رسوم الإدارة لصندوق المنارة للنمو المتحفظ، وصندوق المنارة للنمو المتوازن.

(3) اعتماد التقويم اليومي لوحدات الصناديق بدلا من مرتين أسبوعيا.

(4) تعديل استراتيجية الصناديق لتعكس بشكل أفضل استثمار الصناديق في أصول متعددة.

هذا ويسعدنا أن نرفق لكم ملخصا بأهم التغييرات والإضافات التي تمت في شروط وأحكام الصناديق المذكورة، علما بأن تطبيق هذه التغييرات في تعاملات العملاء الحاليين والمستقبليين سيبدأ بعد 60 يوما تقويميا على الأقل من تاريخ هذا الإشعار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

شركة الأهلي المالية



أولاً: تغييرات تنطبق على شروط وأحكام صندوق المنارة للنمو المتحفظ وصندوق المنارة للنمو المتوازن وصندوق المنارة للنمو المرتفع:

أ. تغيير أيام التقويم وأيام التعامل لجميع الصناديق

تعديل أيام التقويم وأيام التعامل أينما وردت في شروط وأحكام الصناديق، حيث سيتم تقويم الصندوق خمسة أيام في الأسبوع من الأحد إلى الخميس (على أن تكون أيام عمل في المملكة العربية السعودية) بدلاً من الإثنين والأربعاء من كل أسبوع لزيادة مستوى الإفصاح، وستكون أيام التعامل أربعة أيام أسبوعياً من الإثنين إلى الخميس (على أن تكون أيام عمل في المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية) نظراً لكون الصندوق يستثمر عالمياً.

ب. الحد الأدنى للمبلغ اللازم الاحتفاظ به

تخفيض المبلغ اللازم الاحتفاظ به في الصناديق من ألفي دولار أمريكي إلى ألف دولار أمريكي لمنح حاملي الوحدات مرونة أكثر وتعديل ذلك أينما ورد في شروط وأحكام الصناديق.

ج. أبرز مخاطر الصندوق

إضافة عوامل مخاطرة إضافية ومنها على سبيل المثال لا الحصر مخاطر توزيع الاستثمارات، ومخاطر الاستثمارات الأخرى، ومخاطر الأسواق الناشئة وغيرها من المخاطر التي ستتوافق مع الاستراتيجية الجديدة.

د. مراجع الحسابات القانوني

تغيير مراجع القانوني ليكون شركة كي بي إم جي الفوزان والسدحان خلفاً لمراجع الحسابات الحالي السادة/ ارنست اند يانغ وبأتي هذا التغيير لأن تغيير مراجع الحسابات يزيد من استقلالية عملية المراجعة.

هـ. سرية معلومات الصندوق

- تعديل اسم الفقرة لتكون "معلومات أخرى" وفقاً للتسمية المذكورة في الملحق (1) من لائحة صناديق الاستثمار. بالإضافة إلى التالي:

- الإفصاح عن تعليق المعاملات في حال وفاة العميل أو عجزه.
- توضيح التزام مدير الصندوق بقواعد نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات العلاقة.
- الإفصاح عن حدود مسؤوليات مدير الصندوق.
- الإفصاح عن أن مدير الصندوق لا يضمن مستوى أداء معين أو ربحية للصندوق.
- توضيح أن على مالكي الوحدات مسؤولية تزويد مدير الصندوق ببيانات الاتصال والعناوين الصحيحة.
- في حال بطلان أحد شروط وأحكام الصندوق، فإن بقية الشروط والأحكام ستكون نافذة وفعالة.
- الإفصاح عن أن لغة الشروط والأحكام هي اللغة العربية وفقاً للفقرة (ب) من المادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار.

و. إجراءات الاشتراك والاسترداد

- تغيير وتوحيد آخر موعد لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد من خلال جميع القنوات في جميع الصناديق المذكورة أعلاه إلى الساعة الحادية عشرة صباحاً في يوم العمل في المملكة السابق ليوم التعامل لجميع قنوات الاشتراك.
- أن يكون يوم التعامل يوم عمل في السعودية ويوم عمل في الولايات المتحدة نظراً لاستثمار الصندوق في أسواق عالمية.
- تمديد الوقت اللازم لإيداع مبالغ الاسترداد في حسابات العملاء إلى (4) أيام عمل (على أن تكون أيام عمل في السعودية والولايات المتحدة) لإتاحة مرونة أكثر لمدير الصندوق للتعامل مع الاسترداد الكبيرة مع عدم الإخلال بمتطلبات المادة (46) من لائحة صناديق الاستثمار "التسعير والتقويم والاسترداد".

ز. ملخص الإفصاح المالي

عملاً بأفضل الممارسات العالمية في إدارة صناديق الاستثمار سيتم تغيير أساس احتساب المصاريف من 360 يوم إلى 365 يوماً، وسيتم تعديل ذلك في ملخص الإفصاح المالي.



ح. تعديلات أخرى:

تعديل وإعادة الترتيب التسلسلي لبعض مواد الشروط والأحكام لتتوافق مع متطلبات الملحق (1) من لائحة صناديق الاستثمار، كما تم إضافة المواد التالية تماثيا مع متطلبات الملحق (1) من لائحة صناديق الاستثمار:
صناديق الاستثمار العالمية، الطرح الأولي، رسوم الاسترداد المبكر، ملخص الإفصاح المالي.

زيادة مستوى الإفصاح وتعديلات لغوية أخرى للفقرات التالية من الشروط والأحكام:

- عنوان المقر الرئيسي لمدير الصندوق ومعلومات أخرى.
- أمين الحفظ.
- الهيئة الشرعية للصندوق.
- رفع التقارير لمالكي الوحدات.
- الاشتراك.
- إجراءات الشكاوى.
- التصفية وتعيين مصف.
- القوائم المالية.
- إنهاء الصندوق.
- تضارب المصالح.
- مدير الصندوق.
- عملة الصندوق

حذف بعض المواد المكررة:

حذف المواد التالية وذلك لتكرارها في مواد أخرى في شروط وأحكام جميع الصناديق المذكورة أو لأنها معلومات من غير الضروري ذكرها في شروط وأحكام الصندوق حسب الملحق (1) من لائحة صناديق الاستثمار:
تاريخ الصندوق، المسؤوليات، الشريعة الإسلامية، قيود الاستثمار في الملحق (1) من الشروط والأحكام.

ثانياً: تغييرات خاصة بشروط وأحكام كل صندوق

أ. تعديل أسماء الصناديق

استبدال لفظ "المنارة" في اسم الصندوق بكلمة "الأهلي" بهدف اتساق أسماء جميع الصناديق المدارة من الأهلي المالية بحيث يتضمن اسم الصندوق كلمة "الأهلي". كما أن إضافة عبارة "متعدد الأصول" توضح بشكل أفضل الإستراتيجية وطبيعة المنتج.

الاسم الحالي	الاسم الجديد
صندوق المنارة للنمو المتحفظ	صندوق الأهلي متعدد الأصول المتحفظ
صندوق المنارة للنمو المتوازن	صندوق الأهلي متعدد الأصول المتوازن
صندوق المنارة للنمو المرتفع	صندوق الأهلي متعدد الأصول للنمو

ب. أهداف الصندوق، واستراتيجية الاستثمار الرئيسية

سيتم تغيير نوع صندوق المنارة للنمو المتحفظ من صندوق استثماري خاص قابض إلى صندوق استثماري تنطبق عليه أحكام المادة (39) من لائحة صناديق الاستثمار. كما سيتم إعادة صياغة أهداف كل صندوق لتعكس المجال الاستثمار المتعدد الأصول. بالرغم من أن الاستراتيجية الجديدة للصناديق تجعل من الصعب تحديد مؤشر إرشادي مناسب وشامل لتقييم أداء الصندوق، سيما وأن الصناديق تدار بأسلوب الإدارة النشطة، فسوف يستخدم معيار مرجعي لأغراض مقارنة الأداء. ويمثل المؤشر المرجعي الجديد المقترح مزيجاً متوازناً للأصول الدولية والمحلية. وسيتم استبدال S&P بـ MSCI كمزود بيانات للمؤشرات لأن معايير MSCI توفر ميزات تجعله أكثر ملاءمة لأغراض توزيع الأصول.

ولزيادة مستوى الشفافية والإفصاح لمالكي الوحدات فقد تم وضع حد أقصى وحد أدنى لكل فئة من فئات الأصول مع توضيح استراتيجية الصناديق كصناديق متعددة الأصول، وذلك على النحو التالي:

صندوق المنارة للنمو المتحفظ (صندوق الأهلي متعدد الأصول المتحفظ)

أهداف صندوق الاستثمار: صندوق الأهلي متعدد الأصول المتحفظ هو صندوق استثماري مفتوح يهدف إلى تحقيق النمو في رأس المال على المدى المتوسط والطويل مع التركيز قدر الإمكان على الحفاظ على رأس المال من خلال الاستثمار في محفظة متنوعة من فئات الأصول. لا يرتبط الصندوق بأي مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 75% سايبور لشهر واحد بالإضافة إلى 25% من مؤشر "إم إس سي أي" الإسلامي لجميع دول العالم من الفئة "م" (صافي العائد الإجمالي بالدولار الأمريكي).

75% 1 month SAIBOR + 25% MSCI ACWI Islamic M-Series (Net Total Return USD)

استراتيجية الاستثمار الرئيسية

- 1-9 يستثمر الصندوق في أصول متعددة كما هو موضح أدناه تشمل الأوراق المالية التالية:
- أدوات أسواق النقد والدخل الثابت المتوافقة مع المعايير الشرعية: يشمل ذلك، أسواق النقد بما في ذلك المراجعة المباشرة وصفقات تمويل التجارة، الصكوك وتشمل الإصدارات الأولية للصكوك، الأوراق المالية المرتبطة بمؤشر الصكوك، الأوراق المالية المدعومة بأصول.
 - الأسهم المدرجة، والطروحات العامة الأولية للأسهم، وحقوق الأولوية، وصناديق المؤشرات التي تستثمر في الأسهم المدرجة ETF.
 - الاستثمارات الأخرى المتوافقة مع المعايير الشرعية منها على سبيل المثال لا الحصر وحدات صندوق مؤشرات الذهب Gold ETF، وحدات الصناديق العقارية المدرة للدخل، والصناديق الاستثمارية العقارية REIT، والأدوات المدرة للدخل مثل وحدات صناديق الإجارة (Leasing Funds).

في حال استثمار مدير الصندوق في أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت سيكون الحد الأدنى للتصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق وللأطراف النظيرة حسب ما تحدده إحدى وكالات التصنيف الائتماني الدولية كالتالي: ستاندرد أند بورز -BBB/ موديز Baa3 / فitch -BBB. وفي حال عدم وجود تصنيف ائتماني لاستثمارات الصندوق أو الأطراف النظيرة، فإن مدير الصندوق

- سيقوم بتصنيف جودة الاستثمارات داخليا بناء على استقرار وسلامة المركز المالي للطرف النظير أو المصدر، علما بأن الحد الأعلى لتعامل الصندوق مع الطرف النظير سيكون 20% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- 2-9 يركز الصندوق استثماراته في فئات أصول أدوات أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت ويستثمر أقل نسبياً في الأسهم المدرجة والاستثمارات الأخرى المذكورة في الفقرة (1-9).
- 3-9 يستثمر الصندوق بشكل نشط في محفظة متعددة الأصول، ويتراوح توزيع الصندوق في كل فئة من فئات الأصول حسب الجدول التالي:

الحد الأدنى (كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول)	الحد الأقصى (كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول)	فئة الأصول
50%	95%	سوق النقد والدخل الثابت
5%	30%	الأسهم المدرجة، وطرولات الأسهم العامة الأولية، وحقوق الأولوية، وصناديق المؤشرات التي تستثمر في الأسهم المدرجة ETFs
0%	20%	الاستثمارات الأخرى

- في حال استثمر الصندوق في صناديق مؤشرات الذهب، لن يتجاوز ذلك 7.5% بحد أقصى من صافي قيمة أصوله في وقت الاستثمار.
- 4-9 لن يقوم الصندوق بالاستثمار في فئات أصول غير التي تم ذكرها سابقاً.
- 5-9 يلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تنطبق على الصندوق الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- يجوز لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أوراق مالية صادرة عن مدير الصندوق المؤسس لصندوق الاستثمار أو من تابعيه طبقاً لأهداف وقيود الصندوق.
- 6-9 يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق ولفتره استحقاق لا تزيد عن سنة لأغراض الاستثمار، ويستثنى من هذه النسبة الاقتراض لغرض تغطية طلبات الاسترداد.
- 7-9 يحتفظ مدير الصندوق بالحق في توزيع استثمارات الصندوق عالمياً و/أو محلياً حسب ما يراه مناسباً.
- 8-9 يمكن للصندوق الاستثمار في صناديق استثمارية مطروحة طرماً عاماً تم الموافقة على طرحها من مجلس هيئة السوق المالية. كما يمكن للصندوق الاستثمار في صناديق استثمارية خليجية أو عالمية مرخصة من هيئات تنظيمية خليجية و/أو أجنبية وفقاً لتنظيم بلد آخر خاضع لتنظيم مساو على الأقل لذلك المطبق على صناديق الاستثمار في المملكة لغرض تحقيق أهداف الصندوق على أن تستثمر في أحد و/أو جميع فئات الأصول المذكورة في الفقرة الفرعية (1-9) أعلاه وسيكون الحد الأقصى لاستثمار الصندوق في الصناديق الاستثمارية بجميع أنواعها هو 60% من قيمة صافي أصول الصندوق. ولن تتجاوز نسبة تملك أي وحدات صندوق مستهدف عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق عند الاستثمار، على أن يتم مراجعة هذه النسبة بشكل ربع سنوي.
- 9-9 قد يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية لغرض التحوط من العملة فقط بعد موافقة الهيئة الشرعية.

صندوق المنارة للنمو المتوازن (صندوق الأهلي متعدد الأصول المتوازن)

أهداف صندوق الاستثمار: صندوق الأهلي متعدد الأصول المتوازن هو صندوق استثماري قابض مفتوح يهدف إلى تحقيق التوازن بين نمو وحماية رأس المال على المدى المتوسط والطويل، من خلال الاستثمار في محفظة متنوعة من فئات الأصول. لا يرتبط الصندوق بأي مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 50% سايبور لشهر واحد بالإضافة إلى 50% من مؤشر "إم إس سي أي" الإسلامي لجميع دول العالم من الفئة "م" (صافي العائد الإجمالي بالدولار الأمريكي).

50% 1 month SAIBOR + 50% MSCI ACWI Islamic M-Series Index (Net Total Return USD)

استراتيجيات الاستثمار الرئيسية

- 1-9 يستثمر الصندوق في وحدات صناديق استثمارية تستثمر في الأوراق المالية التالية:
- وحدات صناديق أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت المتوافقة مع المعايير الشرعية: يشمل الصناديق التي تستثمر في صفقات تمويل التجارة مثل: المرابحة والمشاركة والمضاربة، والصكوك وتشمل الإصدارات الأولية للصكوك، والأوراق المالية المرتبطة بمؤشر الصكوك، والأوراق المالية المدعومة بأصول.
 - وحدات صناديق الأسهم المدرجة المتوافقة مع المعايير الشرعية: الأسهم المدرجة، والطروحات العامة الأولية للأسهم، ووحدات صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs).
 - الاستثمارات الأخرى المتوافقة مع المعايير الشرعية منها على سبيل المثال لا الحصر وحدات صندوق مؤشرات الذهب، وحدات الصناديق الاستثمارية التي تستثمر في السلع، وحدات الصناديق العقارية المدرة للدخل، والصناديق الاستثمارية العقارية REIT، والأدوات المدرة للدخل مثل وحدات صناديق الإجارة (Leasing Funds).
 - يجوز للصندوق الاستثمار في وحدات صناديق استثمارية تستثمر في بعض أو جميع الأوراق المالية المذكورة أعلاه.
- 2-9 يركز الصندوق استثماراته بشكل متوازن في فئات أصول متنوعة تشمل وحدات صناديق الاستثمار التي تستثمر في فئة الأسهم المدرجة وفئة أدوات أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت. كما يستثمر الصندوق أقل نسبياً في وحدات صناديق تستثمر في فئة الاستثمارات الأخرى.
- 3-9 يستثمر الصندوق بشكل متوازن في محفظة متعددة الأصول، ويترأح توزيع الصندوق في كل فئة من فئات الأصول حسب الجدول التالي:

الحد الأدنى (كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول)	الحد الأقصى (كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول)	فئة الأصول
30%	65%	النقد، وحدات صناديق أسواق النقد والدخل الثابت المتوافقة مع المعايير الشرعية
35%	60%	وحدات صناديق الأسهم المدرجة المتوافقة مع المعايير الشرعية
0%	30%	وحدات صناديق تستثمر في الاستثمارات الأخرى وفقاً للمعايير الشرعية

- 4-9 في حال استثمر الصندوق في صناديق مؤشرات الذهب، لن يتجاوز ذلك 10% بحد أقصى من صافي قيمة أصوله في وقت الاستثمار. وفي حال استثمار الصندوق في صناديق تستثمر في السلع، لن يتجاوز ذلك 10% من صافي قيمة أصوله.
- 5-9 لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير وحدات صناديق الاستثمار وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار. يلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تنطبق على الصندوق القابض الواردة في المادة (43) من لائحة صناديق الاستثمار "الصندوق القابض"، واستثناء من ذلك، يجوز للصندوق أن يستثمر نسبة تقل عن 5% من صافي قيمة أصوله في أي صندوق استثماري على أن تكون استثمارات الصندوق في 3 صناديق استثمارية لا تقل عن 5% من صافي قيمة أصوله في كل منها. علماً بأن نسبة الاستثمار في أي صندوق لن تتجاوز الـ 50% من إجمالي أصول الصندوق، وفي جميع الأحوال سيوزع الصندوق استثماراته فيما بين 3 صناديق على الأقل.

- يتقيد الصندوق بالاستثمار فقط في صناديق تمت الموافقة على طرحها طرعا عاما مرخصة من هيئة السوق المالية ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- 6-9 يحق للصندوق الحصول على تمويل إسلامي بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق ولفترة استحقاق لا تزيد عن سنة لأغراض الاستثمار، ويستثنى من هذه النسبة الاقتراض لغرض تغطية طلبات الاسترداد.
- 7-9 يستثمر الصندوق في صناديق مطروحة طرعا عاما داخل المملكة العربية السعودية مرخصة من هيئة السوق المالية.
- 8-9 يستثمر الصندوق جميع أصوله بشكل أساسي- في صناديق استثمارية موافقا عليها وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- 9-9 قد يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية لغرض التحوط من العملة فقط على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية على ألا يتجاوز ذلك 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.

صندوق المنارة للنمو المرتفع (صندوق الأهلي متعدد الأصول للنمو)

أهداف صندوق الاستثمار: صندوق الأهلي متعدد الأصول للنمو هو صندوق استثماري قابض مفتوح يهدف إلى تحقيق نمو في رأس المال على المدى المتوسط والطويل من خلال الاستثمار في محفظة متنوعة من فئات الأصول.

لا يرتبط الصندوق بأي مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 25% سايبور لشهر واحد بالإضافة إلى 75% من مؤشر "إم إس سي أي" الإسلامي لجميع دول العالم من الفئة "م" (صافي العائد الإجمالي بالدولار الأمريكي).

25% 1 month SAIBOR + 75% MSCI ACWI Islamic M-Series (Net Total Return USD).

استراتيجيات الاستثمار الرئيسية

- 1-9 يستثمر الصندوق في أصول متعددة كما موضح أدناه تشمل الأوراق المالية التالية:
- وحدات صناديق أسواق النقد وأدوات الدخل الثابت المتوافقة مع المعايير الشرعية: يشمل الصناديق التي تستثمر في صفقات تمويل التجارة مثل: المرابحة والمشاركة والمضاربة، والصكوك وتشمل الإصدارات الأولية للصكوك، والأوراق المالية المرتبطة بمؤشر الصكوك، والأوراق المالية المدعومة بأصول.
 - وحدات صناديق الأسهم المدرجة (محليا أو دوليا) المتوافقة مع المعايير الشرعية: وتشمل وحدات الصناديق التي تستثمر في الأسهم المدرجة، والطروحات العامة الأولية للأسهم، ووحدات صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs).
 - الاستثمارات الأخرى المتوافقة مع المعايير الشرعية منها على سبيل المثال لا الحصر وحدات صندوق مؤشرات الذهب، وحدات الصناديق الاستثمارية التي تستثمر في السلع، وحدات الصناديق العقارية المدرة للدخل، والصناديق الاستثمارية العقارية REIT، والأدوات المدرة للدخل مثل وحدات صناديق الإجارة (Leasing Funds).
 - يجوز للصندوق الاستثمار في وحدات صناديق استثمارية تستثمر في بعض أو جميع الأوراق المالية المذكورة أعلاه.
- 2-9 يركز الصندوق استثماراته في الأسهم المدرجة ويستثمر أقل نسبياً في أسواق النقد والدخل الثابت المتوافقة مع المعايير الشرعية والاستثمارات الأخرى المذكورة في الفقرة (1-9).
- 3-9 يختار مدير الصندوق الصناديق التي يستثمر بها بناء المعايير التالية: توافق الصناديق مع الشريعة الإسلامية، مستوى المخاطر، العائد المتوقع وأن يدير الصندوق شخص مرخص له بإدارة الصناديق من هيئة السوق المالية وحسن السمعة.
- يستثمر الصندوق بشكل نشط في محفظة متعددة الأصول، ويتراوح توزيع الصندوق في كل فئة من فئات الأصول حسب الجدول التالي:

فئة الأصول	الحد الأدنى (كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول)	الحد الأقصى (كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول)
النقد، وحدات صناديق أسواق النقد والدخل الثابت المتوافقة مع المعايير الشرعية	5%	35%
وحدات صناديق تستثمر في الأسهم المدرجة المتوافقة مع المعايير الشرعية	65%	90%
وحدات صناديق تستثمر في الاستثمارات الأخرى وفقاً للفقرة (1-9) وفقاً للمعايير الشرعية	0%	30%



- في حال استثمار الصندوق في صناديق مؤشرات الذهب، لن يتجاوز ذلك 10% بحد أقصى من صافي قيمة أصوله في وقت الاستثمار. وفي حال استثمار الصندوق في صناديق تستثمر في السلع، لن يتجاوز ذلك 10% من صافي قيمة أصوله.
- 4-9 لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير وحدات صناديق الاستثمار وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- 5-9 يلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تنطبق على الصندوق القابض الواردة في المادة (43) من لائحة صناديق الاستثمار "الصندوق القابض"، واستثناء من ذلك، يجوز للصندوق أن يستثمر نسبة تقل عن 5% من صافي قيمة أصوله في أي صندوق استثماري على أن تكون استثمارات الصندوق في 3 صناديق استثمارية لا تقل عن 5% من صافي قيمة أصوله في كل منها.
- 6-9 يحق للصندوق الحصول على تمويل إسلامي بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق ولفترة استحقاق لا تزيد عن سنة لأغراض الاستثمار، ويستثنى من هذه النسبة الاقتراض لغرض تغطية طلبات الاسترداد.
- 7-9 يستثمر الصندوق في صناديق مطروحة طرحا عاما داخل المملكة العربية السعودية مرخصة من هيئة السوق المالية.
- 8-9 يستثمر الصندوق جميع أصوله بشكل أساسي- في صناديق استثمارية موافقا عليها وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- 9-9 قد يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية لغرض التحوط من العملة فقط على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية وعلى ألا يتجاوز ذلك 10% من قيمة صافي أصول الصندوق.

ج. الرسوم والمصاريف

سيتم تخفيض رسوم الإدارة لكل من صندوق المنارة للنمو المتحفظ وصندوق المنارة للنمو المتوازن لتكون أكثر ملائمة مع توزيع فئات الأصول التي سيستثمر فيها الصندوق وذلك على النحو التالي:

اسم الصندوق	رسوم الإدارة قبل التعديل	رسوم الإدارة بعد التعديل
صندوق المنارة للنمو المتحفظ (صندوق الأهلي متعدد الأصول المتحفظ)	1.5%	1%
صندوق المنارة للنمو المتوازن (صندوق الأهلي متعدد الأصول المتوازن)	1.5%	1.25%

سيتم الإفصاح حال استثمار الصندوق المتعدد الأصول في صناديق مدارة من شركة الأهلي المالية، فسوف يتم خصم رسوم الإدارة بالكامل لمصلحة حملة الوحدات لتجنب ازدواج تقاضي الرسوم.

كما سيتم فرض رسوم اشتراك لجميع الصناديق تصل إلى 2% لتتوافق مع مستويات تسعير الصندوق الجديدة وتحفيز الاستثمار على المدى الطويل.